بتاريخ 04 رجب 1445
الاوامر

الجلسة 54

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمْ
الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينْ وَصَلَى الله عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينْ

الدليل التالي للأشاعرةِ الخائبةِ

لقد استمسَک الأشعريُّ ـ الفاشِل ـ لتسجيلِ الكلام النفسيّ لله تعالى فحسب، بالدليل التالي:

لقد كلّفَ الله تعالى العُصاةَ –سيّانَ الكفّارُ و المؤمنونَ– بأوامرِ الشريعةِ، فلو اندَمَجَ الطلبُ بالإرادةِ في تكليف العُصاةِ من دون أن نُقرَّ بالكلام النفسيّ ـ كصفةٍ ثالثةٍ في الله تعالى ـ في البَين، لاستَتبَعَ هذا الاتّحادُ بينهما أن يَنفكَّ المرادُ عن الإرادَةِ الإلهيّةِ، إذ كيفَ يريدُ اللهُ عملاً من المكلَّف ولا يَتحقّقُ مرادُه فحيث إنّ تخلُّفَ المرادِ عن الإرادةِ الإلهيةِ يُعدُّ مُستحيلاً، ولهذا أَصرَرنا على وجود صفةٍ ثالثةٍ في النفس الإلهيّ يُغايرُ الإرادةَ الإلهيّةَ في الإنشائيات و هو الكلام النفسيّ فحيث قد أثبتنا التغايرَ و من ثمَّ أثبتنا الكلام النفسيَّ في البين فلا نَقعُ في التخلّفِ المذكور.

و قد استعرَضَ السيّدُ الخمينيُّ أيضاً استدلاليّةَ الأشاعرةِ بالتقريب التالي:

و من متمسّكات الأشاعرة[1] لإثبات اختلاف الطلب و الإرادة أنّه يلزم بناءً على اتحادهما في تكليف الكفّار بالإيمان بل مطلق أهل العصيان إمّا أن لا يكون تكليف جدّي و هو فاسد بالضرورة، أو تخلّف مراد اللّه تعالى عن إرادته و هو أفسد، و حيث لا بدّ في هذه التكاليف من مبدأ و لا يمكن أن يكون الإرادة، و ليس شيء آخر مناسباً للمبدئية غير الطلب، فهو مبدأ. و بعبارة اخرى لو كانت الإرادة الواجبة مبدأ للطلب اللفظي لزم حصول المطلوب بالضرورة لامتناع تخلّف مراده تعالى عن إرادته. و لمّا رأينا التخلّف علمنا أنّ المبدأ (للطلب) غيرها (الإرادة) و لم يكن غير الطلب صالحاً لها فهو المبدأ فيكون في سائر الموارد أيضاً كذلك. [2]

التفكيكُ ما بين المَواضيعِ المطروحةِ

قبلَ كلّ نقاشٍ، يُفترَضُ علينا بدايةً أنّ نُميّزَ ما بين المواضيعِ المذكورة بين العلماء لكي يَتَّضِحَ خيطُ الأبحاث ويَزهَقَ بعضُ الأوهام الطارئةِ على الأعلام، ولهذا نَعتقدُ بأنّ هنا ثلاثَ نقاشاتٍ:

1. النقاش حولَ مبحث اتحاد الطلب و الإرادة أو تغايرُهما.

2. النقاش حولَ تواجُدِ الكلامِ النفسيّ واقعاً أو تخيُّلِه ذهناً.

3. النقاش حولَ شبهةِ الجبرِ و التفويضِ.

ألف) أما الأوّلُ فقد أسلفناه مسبقاً بأنّ مبحثَ التغاير أو الاتّحاد يَخُصُّ الإنشائياتِ فحسب إذ الطلب و الإرادةُ تَنحدِرُ في الأوامر الحقيقيّةِ و الامتحانيّة و في تكليفِ العصاة، فلا يُعقَلُ النقاشُ –حول التغاير أو الاتحاد– في الجملِ الخبريّةِ إذ لا طلبَ و لا إرادةَ فيها فلا موضوع لهما أساساً.

ب) و أمّا الكلام النفسيُّ فإنّه مبحثٌ عامٌّ يرتبِطُ بمبحثِ التغاير أو الاتّحاد، فحينما نخوضُ في الإنشائيّاتِ يُعبّرُ عن الكلام النفسيّ بالطلب، بينما لو دَخلنا دائرةَ الإخبارات لسُمّيَت تلك الصفةُ النفسانيّةُ المدلول عليها بالكلام اللفظيّ بالكلام النفسيّ، إذن فهو سيّالٌ في كلا المَبحثَين.

إلا أنّ الاعتراض يتوجّهُ الشيخَ الآخوندَ حيث قد رأى أساسَ النزاعِ لفظيّاً فأدمَجَ مبحَثَ الكلامِ النفسيّ بمبحثِ التغاير و الاتحاد، وهذا يَبدو من ظاهر عباراتِه، حيث يقول:

فإذا عرفت المراد من حديث العينية و الاتحاد ففي مراجعة الوجدان عند طلب شيء و الأمر به حقيقة كفاية فلا يحتاج إلى مزيد بيان و إقامة برهان فإن الإنسان لا يجد غير الإرادة القائمة بالنفس صفة أخرى قائمة بها يكون هو الطلب غيرها سوى ما هو مقدمة تحققها عند خطور الشيء و الميل و هيجان الرغبة إليه و التصديق لفائدته و هو الجزم بدفع ما يوجب توقفه عن طلبه لأجلها، و بالجملة لا يكاد يكون غير الصفات المعروفة و الإرادة هناك صفة أخرى قائمة بها يكون هو الطلب فلا محيص عن اتحاد الإرادة و الطلب و أن يكون ذلك الشوق المؤكد المستتبع لتحريك العضلات في إرادة فعله بالمباشرة أو المستتبع لأمر عبيده به فيما لو أراده لا كذلك مسمى بالطلب و الإرادة كما يعبر به تارة و بها أخرى كما لا يخفى و كذا الحال في سائر الصيغ الإنشائية و الجمل الخبرية فإنه لا يكون غير الصفات المعروفة القائمة بالنفس من الترجي و التمني و العلم إلى غير ذلك صفة أخرى كانت قائمة بالنفس و قد دل اللفظ عليها [3]

بينما المحقّقانِ النائينيُّ و البروجرديُّ قد اعتقدا بالتغايُرِ وفي نفس الحين قد استَنكَرا الكلامَ النفسيّ أيضاً، إذن فليسَ النزاعُ لفظياً –في كشفِ المراد من الكلام النفسي و المراد من الطلب و الإرادة– بل نمطُ هذه المناقشاتِ عقليٌّ و خارجيّ، إذ الأشعريُّ الذي يَعتقِد التغايرَ قد بَرهَنَ مقالتَه بأنّ هناك صفةً حقيقيةً أخرى في النفس تُغايرُ الطلبَ و الإرادةَ ثمَّ سمّاه بالكلام النفسيّ، يشهَدُ لعقليّةِ البحثِ فهمُ السيّدِ البروجرديّ حيث يُصرّحُ بأنَّ الأشاعرةَ قد بَرهنوا لمُبتَغاهُم بالبرهان العقليّ –لا أنه نزاع لفظيّ– نظيرُ استدلالِهم باستحالةِ تكليفِ العصاة لأنّه يَنجرّ إلى تخلّفِ ارادة الله عن مراده ولهذا قد استَخرَجُوا الكلام النفسيّ كي لا يَتورَّطوا في الاستحالة فطرحوا هذه الأبحاثَ بأجمعِها.

استشهادٌ على تعدّد المواضيع في هذه الأبحاث

وحيثُ إنَّ السيّد البروجرديّ و النائينيّ و غيرهما من الإماميّةِ قد أقرّوا بالتغاير بين الطلب و الإرادة ثمّ طمَسُوا على وجودِ الكلام النفسيّ، فهذا يُعرِبُ عن اثنينيّةِ موضوعِ النزاع بحيث لا يُعدّ الصراعُ لفظيّاً فحسب.

1. فقد استدلَّ السيّد البروجرديّ على التغايرِ بأنّ الإرادةَ لا تُنشَأ إذ لا تَتَقبّلُ الإنشاءَ –إيجادُ المعنى باللفظ– أساساً، بينما الطلب يَخضَعُ للإنشاء و الإيجاد، وهذه بَرهنةٌ صلِبَةٌ لإثباتِ التغاير بين الطلب و الإرادة، نعم إنّا قد استَشكلنا على استدلاله مسبقاً، ولكنّه أصوليٌّ بارعٌ وقد تَبَنّى هذه النظريةَ على أيِّ تقدير.

2. وكذلك المحقّقُ النائينيّ فقد استدلَّ للتغاير بأنّ الآمرَ حينَ إصدارِ الأوامرِ يَتصوّرُ في أفقِ نفسِه شيئاً ثمَّ يَشتاقُه ثمّ يُصدّقُه ثمّ يُريدُه فيتولّدُ عنصر ثالثٌ نُسمّيه بالطلبِ المتحقّقِ بحملة النفس و التحريك نحوَه، إذن فمرحلةُ الطلب تَتعقَّب مرحلةَ الإرادة، ولهذا ربما يُريدُ المرءُ شيئاً ولكنّه يَتهاوَنُ فلا يَطلُبُه و لا يتحرك نحوَ مُتَطلَّبِه.

3. وكذلك المحقّق الاصفهانيّ حيث قد أثبتَ التغايرَ ما بينهما ثمّ سجّلَ وجودَ صفةٍ نفسانيّة بالبراهينِ العقليّةِ فأقرَّ بالكلام النفسيّ ثبوتاً ثمّ قالَ بأنّ عقلَ الأشعريَّ لا يَعي هذه البراهينَ أساساً، ثمَّ ردّه بأنّه لا دليلَ على الكلام النفسيّ في عالم الإثباتِ إذ الصفاتُ و الكيفيَّاتُ النفسانيّةُ في أفقِ النفس مُحدودةٌ تماماً فلا يوجَدُ عنصرٌ ثالثٌ نفسيّ يُسمّى بالكلام النفسيّ، فحكمُ النفسِ بوجود نسبةٍ

حكميةٍ إمّا علمٌ فهو وجودٌ نوريٌّ في النفس و إمّا غيرُ العلم فيُعدُّ من أفعالِ النفس الحادثةِ لا من الصفات القديمة.

4. و قد تَسايرَ السيدُ الخوئيّ أيضاً مع المحقّق الاصفهانيّ تماماً، إلا أنّه لم يَنسِب مقالتَه إلى أستاذِه.

الرأي المختار في هذا المضمار

و أمّا نحنُ فقد انتَهَجنا نهجَ المحقّق الاصفهانيّ حول الكلام النفسيّ حيث قد ناقَشنا كافّةَ أدلةِ الأشاعرَةِ فطَمَسناها بأسرِها، ولهذا لم نَعثُر على دليلٍ مُقنِعٍ يَفي بمُتَطلّبِهِم، نعم إنّا نَتعقّلُ تواجُدَ الكلام النفسيّ في عالم الثبوت وفقاً لصراحةِ المحقّقَينِ الاصفهانيّ والرشتيّ، إذ العقل يُبرهنُ على إمكانيّةِ وجودِه في الإخبارات و الإنشائات، ولكنّه عديمُ الواقعِ الخارجيَ أساساً، ولعلّ تعبيرَ السيّد الخوئيّ بأنه مجردُ وهمٍ وخيال فلا واقع له، يُشيرُ إلى ذلک، إلا أنّا لا نُنزّلُه إلى مرحلة الفرض –قد افترَضَه الفارضُ– فحسب بل الكلام النفسيّ يُعدّ معقولاً ثبوتاً.

---

[1] المطالب العالية 8: 11– 19.

[2] الطلب و الإرادة، ص: 28

[3] كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: 66